وتعالى حتى لحقه توفيق ربه فرجع عنه
وقد عبدهما من لم يلحقه توفيق الله تعالى
من اهل الجاهلية وكانوا يزعمون ان انكسافهما
يوجب تغييرا في العالم من موت وضرر ونقص
ونحو ذلك وعصمنا الله بتوفيقه عن مثل ذلك
وبين لهما انهما لا يستحقان العبادة بقوله
تعالى ومن اياته الليل والنهار والشمس والقمر
لا تسجدوا للشمس ولا للقمر واسجدوا لله الذي
خلقهن وبين انه تعالى ان يكسوفهما يخوف
عباده ليفزعوا الى التوبة والاستغفار من
الزلل والخطايا ويرجعوا الى طاعة الله التي فيها
فوزهم بقوله تعالى وما نرسل بالايات الا تخويفا
فلا جرم يكون ترك استقبالهما واستدبارهما
في حال قضاء الحاجة تعظيما لشأنهما ادبا
قوله وترك الكلام سوى الادعية التي
يدعا بها عند غسل كل عضو اي الثالث من
الاداب الستة هو ان لا يتكلم المتوضي في
خلال الوضو الا بادعية وذلك لان الوضو شبيه
بالصلاة ذكره في المرغيناني قوله والمضمضة
والاستنشاق باليد اليمنى هذا هو الادب
الرابع وقوله والاستنجاء باليد اليسرى هو
الخامس والاصل فيهما قول عائشة رضي الله
عنها كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم

اليمنى

اليمنى لطهوره وطعامه وكانت يده اليسرى
لخلائه وما كان من اذى ذكره صاحب المصابيح
في الاستنجاء لازالة الاذى فكان استعمال
اليسرى اولى فيه وهذا الان الاستنجاء هو
الاستنثار وهو نثر ما في الخيشوم بالنفس
مما يبس من المخاط والخيشوم مبين الشيطان
لقوله عليه السلام اذا استيقظ احدكم من منامه
فتوضأ فليستنثر ثلاثا فان الشيطان يبيت
على خيشومه والحديث مذكور في المصابيح فليطلب
ثم منه في شروحه قوله وستر العورة عند
الاستنجاء هذا هو الادب السادس يعني ينبغي
ان يستتر عند الاستنجاء ما استطاع ليلا يقع
نظر الناس على عورته وقال في فتية الفتاوى
من عليه الاستنجاء بالماء اذا لم يجد موضعا خاليا
يتركه لان كشف العورة منهي والاستنجاء مامور
والنهي راجح على الامر وذكر في المرغيناني ما
يقاربه في المعاني ثم قال وان كان القوم يستنجون
على شط النهر يجوز عند مشايخ بخارى خلافا
لمشايخ العراق قال جابر رضي الله عنه كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا اراد البراز انطلق حتى لا يراه
احد وقال انس رضي الله عنه كان النبي صلى
الله عليه وسلم اذا اراد الحاجة لم يرفع ثوبه
حتى يدنو من الارض فائدة ومن اداب الوضو

Copyright © King Saud University